

78001 - حكم ركوب المرأة في وسائل المواصلات العامة مع

الرجال - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اختنا تقول في احد اسئلتها في هذه الرسالة سمعت في احدى حلقات برنامجكم بانه لا يجوز ان تتركب النساء بجانب الرجال في المركبات العامة. وحيث انه لا يمكن تخصيص مركبات خاصة عندنا. وبحكم عملي اضطر لركوب هذه - 00:00:00 المركبات يوميا ما رأيكم وبما توجهوني جزاكم الله خيرا اذا كان ولا بد من الركوب في الحافلات العامة فليكن مركب النساء على حدة ما رأى الرجال والرجال امامهم على حدة حتى لا - 00:00:20 تمس المرأة الرجل وحتى لا يحصل تماس وتقارب يخشى من الفتنة ينبغي ان تكون مراكب النساء خلف الرجال والرجال امامهم يخصص لهؤلاء مراكب ولهؤلاء المراكب فان اضطرت الى خلاف ذلك فلتحرص على التحجب والتستر والبعد عن مماثلة الرجل فيما يسبب الفتنة حتى - 00:00:39 والى اذا كانت قريبة لا تعد سفرا اما ان كان كانت المسافة تعتبر سفرا فلا بد من المحرم لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة الا مع ذي محرم - 00:01:03 وعلى كل حال الواجب على النساء والرجال ان يتقوا الله جميعا وان يحرصوا على البعد عن اسباب الفتنة واذا دعت الحاجة الى المراكب العامة هل يجتهد مسئولون عنها ان يجعلوا مراكب النساء على حدى ومراكب الرجال على حدة - 00:01:21 ابعادا لاسباب الفتنة وينبغي للركاب المعروفين ان يفعلوا ذلك وان يطلبوا من المسؤولين عن الحافلات ان يفعلوا هذا حتى تكون الفتنة اقل وحتى يكون الشر اقل ان شاء الله هل تنصحون المرأة بعدم جلوسها في نفس الكرسي الذي يجلس عليه الرجل؟ نعم انصحها بان لا تجلس معه اذا كان في - 00:01:42 وتقارب يخشى من الفتنة فلتبتعد وان تجلس في مركب بعيد عن ذلك ليس فيه ممارسة. واذا تيسر ان تكون مراكب النساء على حدة انتهى الموضوع. نعم. وزالت المشكلة. نعم - 00:02:08